

Distr.: General  
25 June 2014  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية  
المعني باسترداد الموجودات  
فيينا، ١١-١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت\*  
لحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات  
المتعلقة باسترداد الموجودات

## التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

مذكّرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

- ١ - أنشأ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (المؤتمر) بمقتضى قراره ٤/١ الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات. وقرّر المؤتمر أن يقوم الفريق العامل بإسداء المشورة له ومساعدته في تنفيذ ولايته المتعلقة بإرجاع عائدات الفساد.
- ٢ - وفي القرار نفسه، قرّر المؤتمر أن تشمل مهام الفريق العامل مساعدته على اكتساب معارف تراكمية (أو تكوين رصيد معرفي) في مجال استرداد الموجودات، وتيسير تبادل المعلومات والأفكار والممارسات الجيدة بين الدول وبناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب.

\* CAC/COSP/WG.2/2014/1.



- ٣- وفي هذا القرار أيضاً، قرّر المؤتمر أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات المؤتمر؛ وأن يعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعاً واحداً على الأقل فيما بين الدورات، في حدود الموارد المتاحة. كما قرّر المؤتمر أن يقدم إليه الفريق العامل تقارير عن أنشطته.
- ٤- وقرّر المؤتمر في دوراته الثانية والثالثة والرابعة والخامسة أن يواصل الفريق العامل الاضطلاع بأعماله. وقرّر أيضاً أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل انعقاد دورات المؤتمر التالية للقيام بالمهام الموكلة إليه في حدود الموارد المتاحة.
- ٥- وعقد الفريق العامل اجتماعاتٍ سنويةً بفيينا ما بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠١٣.
- ٦- وقد أعدت هذه الوثيقة لإطلاع الفريق العامل أثناء اجتماعه الثامن على حالة تنفيذ توصياته وتوصيات المؤتمر المتعلقة باسترداد الموجودات. وهي ترمي إلى مساعدة الفريق العامل في مداولاته وفي تقرير ما سيضطلع به من أنشطة في المستقبل.

## ثانياً- ملحة عامة عن حالة تنفيذ توصيات مؤتمر الدول الأطراف والفريق العامل

- ٧- ركزت اجتماعات الفريق العامل السابقة على ثلاثة مواضيع رئيسية، هي: (أ) تكوين رصيد معرفي؛ و(ب) بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب؛ و(ج) المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات.
- ٨- ففيما يتعلق بتكوين رصيد معرفي بشأن استرداد الموجودات، أعرب الفريق عن اهتمامه المتواصل باكتساب المعارف والأدوات ذات الصلة التي ستسهّل القيام بالإصلاحات التشريعية في مجال استرداد الموجودات.
- ٩- وجرى التأكيد على أهمية وجود الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب فيما يتعلق باسترداد الموجودات، خاصةً كوسيلة تكفل تعزيز الإرادة السياسية، وترسيخ ممارسة المساعدة القانونية المتبادلة وتمهيد الطريق لنجاح التعاون الدولي.
- ١٠- وناقش الفريق العامل أيضاً أنواع المساعدة التقنية ذات الصلة باسترداد الموجودات من قبيل بناء القدرات والتدريب، وتحليل الثغرات، والمساعدة في صياغة تشريعات جديدة وتيسير عملية المساعدة القانونية المتبادلة. وسلّم بالحاجة الملحة والمستمرة إلى توفير التدريب بهدف تعزيز القدرات على تعقب عائدات الفساد وتجميدها وحجزها ومصادرتها.
- ١١- وقد أشار الفريق العامل مراراً إلى ضرورة تعزيز التنسيق بين مختلف المبادرات في مجال استرداد الموجودات. وفي هذا الصدد، اعترف بأهمية العمل الذي تقوم به مبادرة

استرداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي. وتسعى تلك المبادرة، بالتعاون مع البلدان النامية والمراكز المالية، إلى منع غسل العائدات المتأتية من الفساد، وتسهيل استرداد الموجودات المسروقة على نحو أكثر انتظاماً وسرعة.

## ألف - تكوين رصيد معرفي

### أدوات جمع المعلومات وتبادلها

١٢ - دأب الفريق العامل على أن يضع إتاحة المعارف المتعلقة باسترداد الموجودات وتكوين هذه المعارف وإدارتها في صدارة الأولويات. وأشاد الفريق العامل بشكل خاص بالتقدم الذي أحرزته الأمانة فيما يتعلق بالمكتبة القانونية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وبوابة المعارف الإلكترونية الشاملة التي أنشأها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعروفة باسم "بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد" (ترك) التي بدأت عملها في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.<sup>(١)</sup>

١٣ - وأهاب الفريق العامل، خلال اجتماعه السابع المعقود بفيينا يومي ٢٩ و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣، بالدول الأطراف أن تقدم بانتظام معلومات محدثة وأن تزيد، عند الاقتضاء، المعلومات الواردة ضمن قواعد البيانات التي تحتوي على معارف متعلقة باسترداد الموجودات.

١٤ - وخلال الاجتماع نفسه أيضاً، أوصى الفريق العامل بمواصلة جمع وتنظيم أفضل الممارسات والأدوات المتعلقة بالتعاون في مجال استرداد الموجودات، بما في ذلك استخدام وتوسيع نطاق استعمال أدوات تبادل المعلومات بشكل آمن بغية تعزيز تبادل المعلومات بسرعة وتلقائية.

١٥ - وشدد الفريق العامل أيضاً على فائدة المنتجات المعرفية القائمة التي توفرها مبادرة "ستار" في بناء القدرات الوطنية؛ وطلب إلى الأمانة أن تعد قائمة بتلك المنتجات وتكفل تعميمها على أوسع نطاق ممكن.

١٦ - وأوصى الفريق العامل باستحداث أدوات عملية لاسترداد الموجودات، وخصوصاً إعداد دليل عملي مفصل يُصمَّم خصيصاً لتلبية احتياجات الممارسين المعنيين بقضايا استرداد الموجودات ويُستخدم في تدابير بناء القدرات.

(١) متاحة على الموقع الإلكتروني: [www.track.unodc.org](http://www.track.unodc.org).

١٧- وإضافة إلى ذلك، حثَّ مؤتمر الدول الأطراف على مواصلة دراسة وتحليل الكيفية التي يمكن بها للقوانين القانونية وتدابير نقل عبء الإثبات وفحص الأطر الخاصة بالإثراء غير المشروع أن تُسهَّل استرداد عائدات الفساد.

١٨- وأوصى الفريق العامل بالنظر في الاستعانة بمنتجات مثل الدليل المعنون استرداد الأصول المنهوبة: دليل للممارسات الحسنة بشأن مصادر الأصول دون الاستناد إلى حكم إدانة<sup>(٢)</sup> بغية تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية.

١٩- وشجَّع المؤتمر، في قراره ٣/٥، الدول الأطراف على أن تتيح معلومات عن أطرها وإجراءاتها القانونية بأكثر قدر ممكن، في شكل دليل عملي أو أي شكل آخر يسهل على سائر الدول استخدام تلك المعلومات، وأن تنظر، حيثما كان ذلك مستصوباً، في نشر تلك المعلومات بلغات أخرى.

٢٠- وفي هذا القرار أيضاً، أحاط المؤتمر علماً بمبادرة عملية لوزان بشأن المبادئ التوجيهية العملية للكفاءة في استرداد الموجودات، التي يُضطَّع بها حالياً، بدعم من الدول المهتمة بالأمر، بغية استبانة الممارسات الجيدة في التُّهَج الفعالة والمنسقة لاسترداد الموجودات لصالح الممارسين من الدول الطالبة والدول متلقية الطلب، والتي تُنفَّذ بالتعاون الوثيق مع المركز الدولي لاسترداد الموجودات وبدعم من مبادرة استرداد الموجودات المسروقة التي وضعها البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة. كما أهاب المؤتمر بالدول الطالبة والدول متلقية الطلب ذات الخبرة العملية في مجال استرداد الموجودات أن تضع، عند الاقتضاء، بالتعاون مع الدول المهتمة بالأمر ومقدمي المساعدة التقنية المهتمين، مبادئ توجيهية عملية غير ملزمة، في شكل دليل يتضمَّن خطوات مفصَّلة مثلاً، لاسترداد الموجودات على نحو كفؤ، بغية تعزيز التُّهَج الفعالة لاسترداد الموجودات استناداً إلى الدروس المستفادة من القضايا السابقة، مع السعي إلى تحقيق قيمة مضافة بالاستفادة من الأعمال المضطلع بها بالفعل في هذا المجال.

٢١- وإضافة إلى ذلك، شجَّع المؤتمر الدول الأطراف على أن تطلع الأمانة على النماذج والخبرات العملية المتعلقة بإرجاع الموجودات، تماشياً مع المادة ٥٧ من الاتفاقية، لكي تقوم بتعميمها.

(2) Theodore Greenberg and others (Washington, D.C., World Bank, 2009)

## التدابير المتخذة

٢٢ - المكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد عبارة عن خزانة إلكترونية تضم التشريعات والسوابق القضائية والاستراتيجيات الخاصة بمكافحة الفساد والبيانات المؤسسية الواردة من ١٧٨ دولة. وتحتوي المكتبة القانونية، التي أنشأها ويديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتدعمها مبادرة "ستار" والمنظمات الشريكة، على معلومات قانونية مفهومة وفق كل حكم من أحكام الاتفاقية بأسلوب ييسر البحث عنها، مما يتيح تصنيفاً تحليلياً مفصلاً لكيفية تنفيذ الدول للاتفاقية، بما في ذلك كيفية تنفيذ أحكامها الخاصة باسترداد الموجودات. كما يجري استخدام البيانات القانونية التي ترد في سياق آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية وتُقرُّ بصحتها الدول الأطراف المستعرضة، بما فيها الأحكام القضائية الصادرة في قضايا استرداد الموجودات، من أجل التحديث المستمر للمعلومات التي تحتوي عليها المكتبة القانونية.

٢٣ - وبناءً على طلب من الفريق العامل، حُصِّص قسم خاص من مبادرة "ستار" لمسألة استرداد الموجودات.<sup>(3)</sup> ويتضمَّن القسم المعلومات والبيانات التالية المتعلقة باسترداد الموجودات: التشريعات المعمول بها في ١٧٨ دولة ذات الصلة بالفصل الخامس من الاتفاقية؛ ومرصد استرداد الموجودات (وهو قاعدة بيانات أنشئت في إطار مبادرة "ستار" بشأن قضايا سابقة وحالية لاسترداد الموجودات المتصلة بالفساد)؛ والمنتجات المعرفية التي تنشرها مبادرة "ستار"؛ وقاعدة البيانات الخاصة بالمسؤولين الحقيقيين في قضايا الفساد الكبرى، وتجمّع فيها قضايا الفساد الكبرى التي تنطوي على إساءة استخدام الهياكل القانونية من أجل إخفاء مصدر الموجودات المسروقة وملكيته (وقد افتُتحت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)؛ وقاعدة البيانات الخاصة بالتسويات المالية (تضم معلومات عن قضايا الرشوة العابرة للحدود الوطنية)؛ والأدلة القطرية من أجل استرداد الموجودات التي أُعدت في إطار خطة العمل لاسترداد الموجودات في إطار شراكة "دوفيل" مع البلدان العربية التي تمرُّ بمرحلة انتقالية؛ والدليل المعنون "Requesting Mutual Legal Assistance in Criminal Matters from G20 Countries: A Step-by-step Guide" (طلب المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية من بلدان مجموعة العشرين: دليل مفصّل).

٢٤ - وبالإضافة إلى المعلومات المتاحة بواسطة بوابة "تراك"، أُجري عدد من الدراسات السياسية لسد الثغرات المعرفية الموجودة في مجالات محددة متعلقة باسترداد الموجودات في

(3) متاح على الموقع الإلكتروني التالي: [www.track.unodc.org/assetrecovery/Pages/home.aspx](http://www.track.unodc.org/assetrecovery/Pages/home.aspx).

إطار مبادرة "ستار". وتجري عملية ترجمة هذه الدراسات إلى جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية على قدم وساق.

٢٥- وقد أنهى من دراسة تتناول التسويات المالية في قضايا الرشوة واسترداد الموجودات العابرة للحدود الوطنية. وقد استُهلَّت الدراسة، وهي بعنوان "Left out of the Bargain: *Settlements in Foreign Bribery Cases and Implications for Asset Recovery*" (خارج نطاق المساومة: التسويات المالية في قضايا الرشوة في الخارج وآثارها على جهود استرداد الموجودات)<sup>(٤)</sup> خلال دورة المؤتمر الخامسة التي عُقدت في بنما من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وحظيت الدراسة بتغطية إعلامية وأشير إليها في المناقشات بشأن السياسة العامة خلال المؤتمر. وعُرضت بعض الجوانب من نتائج الدراسة في قرار المؤتمر ٣/٥. واستُهلَّت دراسة جديدة عن سبب الانتصاف المدنية والدعوى القضائية الخاصة المتعلقة بقضايا الفساد واسترداد الموجودات لاستكشاف إمكانية تنصيب الدول نفسها خصماً في دعوى مدنية لاسترداد موجودات مفقودة بسبب الفساد، بما يتوافق مع المادة ٥٣ من الاتفاقية.

٢٦- وإضافة إلى ذلك، يتواصل التعاون بين مبادرة "ستار" ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بغية تحديث دراسة أُجريت في عام ٢٠١١<sup>(٥)</sup> بشأن تَتَبُّع الالتزامات بمكافحة الفساد واسترداد الموجودات. وستتضمَّن الدراسة المحدثَّة تحليلاً لبيانات إنفاذ القانون الواردة من بلدان المنظمة المذكورة بشأن الموجودات المجمدة أو المصادرة فيما بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٢؛ وستسلِّط الضوء على التطورات التشريعية والمؤسسية؛ وستقدِّم توصيات في هذا الصدد. ويجري حالياً وضع الدراسة في صيغتها النهائية ومن المزمع نشرها خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٤.

٢٧- وبناءً على اعتراف الفريق العامل بفائدة الأدلة ووفقاً لقرار المؤتمر ٣/٥، عمَّمت الأمانة مذكرةً شفويةً على جميع الدول الأطراف والدول الموقَّعة تطلب فيها معلومات عن أطرها وإجراءاتها القانونية المتصلة باسترداد الموجودات على شكل دليل عملي أو شكل آخر.

٢٨- واستناداً إلى الولاية المسندة من طرف المؤتمر بموجب قراره ٣/٥، شارك ممثلون عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومبادرة "ستار" في حلقة عمل لفائدة ممارسين

(4) Jacinta Anyango Oduor and others (Washington, D.C., World Bank, 2013)

(5) متاحة على الرابط التالي: <http://star.worldbank.org/star/publication/tracking-anti-corruption-and-asset-recovery-commitments>

بشأن المبادئ التوجيهية العملية للكفاءة في استرداد الموجودات، عُقدت في لوزان بسويسرا من ٢٦ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ونظّمها المركز الدولي لاسترداد الموجودات ومبادرة "ستار" ووزارة الخارجية بسويسرا. وخلال حلقة العمل، نُوقشت إمكانية وضع مبادئ توجيهية عملية غير ملزمة بالنسبة للقضايا الدولية الحالية والقادمة المتعلقة باسترداد الموجودات لدعم الممارسين في عملهم. ووُضع مشروع مبادئ توجيهية من أجل الكفاءة في استرداد الموجودات المسروقة نتيجةً لأعمال حلقة العمل. وأشار في جملة ما أُشير إليه في إطار هذه المبادئ التوجيهية إلى التدابير الرامية إلى منع تبديد الموجودات قبل الأوان ووضع استراتيجيات للقضايا والتنسيق المحلي والتوقيت الزمني لطلبات المساعدة القانونية واستخدام الاتصالات المباشرة. ومن المقرر أن يضع المنظّمون مذكرات توضيحية متعلقة بالمبادئ التوجيهية بناءً على مختلف المساهمات المقدّمة خلال حلقة العمل مناقشتها في المحافل المناسبة خلال عامي ٢٠١٤ و٢٠١٥. والمبادئ التوجيهية متاحة للفريق العامل ضمن ورقة اجتماع.

### أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والمنتجات المماثلة

٢٩- أكد الفريق العامل على أهمية تكنولوجيا المعلومات الحديثة في تكوين رصيد معرفي، وطلب إلى الأمانة أن تواصل عملها الرامي إلى توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة واستحداث منتجات مماثلة.

#### التدابير المتخذة

٣٠- استناداً إلى نتائج اجتماع فريق الخبراء بشأن توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة الذي عُقد في فيينا يومي ١٤ و١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اللمسات الأخيرة للأداة وقام باختبار قدراتها الوظيفية، بما في ذلك توزيعها على الدول الأطراف بغية استخدامها. وتمنح الصيغة الموسّعة للأداة ميزات جديدة ذات صلة بعملية استرداد الموجودات. وينظر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً في تحسين أداء الأداة من خلال وضعها على منصّة تكنولوجية أكثر تقدماً، وهذه الغاية، عُقد اجتماع غير رسمي لفريق الخبراء في يومي ٨ و٩ أيار/مايو ٢٠١٤.

٣١- ويستخدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تكنولوجيا المعلومات الحديثة استخداماً كاملاً في تنمية الموارد اللازمة لدعم عمليات استرداد الموجودات. وتشمل تلك الموارد بوابة "تراك" والمكتبة القانونية، وقائمة التقييم الذاتي المرجعية، وقاعدة البيانات

الخاصة بمرصد استرداد الموجودات، وقاعدة بيانات محرّكي الدمى لقضايا الفساد الكبرى، وقاعدة بيانات التسويات المرتقبة، وأدلة جهات الاتصال والسلطات المركزية المعنية باسترداد الموجودات، ومبادرة قاعدة بيانات جهات الاتصال العالمية التي أنشأتها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومبادرة "ستار".

### دراسة تحليلية بشأن قضايا استرداد الموجودات

٣٢- طلب الفريق العامل إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مواصلة عمله، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بشأن جمع وتنظيم المعلومات عن قضايا استرداد الموجودات بغية إعداد دراسة تحليلية لهذه القضايا، استناداً إلى ما اكتسبته الأمانة من خبرة في هذا المجال. كما شجّع الفريق العامل الدول الأعضاء على المساهمة في عمل الأمانة وتوفير المعلومات عن القضايا الناجحة وغير الناجحة على حدّ سواء، بعدة وسائل منها قائمة التقييم الذاتي المرجعية، مع الحرص على إيلاء الاعتبار الواجب لسرية المعلومات الحسّاسة.

#### التدابير المتخذة

٣٣- أكمل المكتب عمله بشأن وضع خلاصة لقضايا استرداد الموجودات تتألف من تجميع وتحليل للقضايا المتعلقة باسترداد عائدات الفساد تستند إلى ١٠ قضايا قدّمتها دول أطراف عملاً بمذكّرتين شفويتين أصدرتهما الأمانة عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وقضايا مستقاة من مرصد استرداد الموجودات.

### التشاور مع خبراء من مختلف المناطق والتّظّم القانونية وإشراكهم في العمل، وتعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع

٣٤- كرّر الفريق العامل تأكيده على ضرورة الاضطلاع بأنشطة تستهدف اكتساب معارف تراكمية، بالتشاور الواسع النطاق مع خبراء من مختلف المناطق والتّظّم القانونية وبمشاركة واسعة منهم.

٣٥- وجرى التأكيد أيضاً على ضرورة أن تُعمّم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع وأن ينظر المؤتمر أو الفريق العامل في متابعة مدى فعاليتها وفائدتها.



## التدابير المتخذة

٣٦- تُعمَّم كل الأدوات والمنتجات المعرفية التي وضعها المكتب على نطاق واسع سواء عبر الإنترنت أو العروض الإيضاحية التي تُقدَّم في شتَّى المناسبات. وبوابة "تراك"، بما في ذلك المكتبة القانونية هي بوابة إلكترونية، مما يكفل الاطلاع الواسع عليها. وخلال عام ٢٠١٣، استقبلت قاعدة بيانات "تراك" ٢٥ ٧٩٧ زائراً. وتلقَّت منذ إطلاقها في ١ تموز/يوليه ٢٠١١، أكثر من ٥٩ ٠٠٠ زيارة.

٣٧- وتُعرض منتجاتُ مبادرة "ستار" المعرفية في كثير من الأحيان في اجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل التدريبية والمؤتمرات الإقليمية ويتم الترويج لها من خلال التواصل مع الصحافة والمقابلات الشخصية وفي الوسائط الاجتماعية والمدونات الإلكترونية. وتتاح هذه المنتجات على الموقع الشبكي لمبادرة "تراك" والمواقع الشبكية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتواصل ترجمتها بنشاط إلى لغات أخرى. وخلال فترة تقديم التقرير، أصبح دليل استرداد الموجودات: دليل خاص بالممارسين متاحاً باللغتين العربية والروسية. ومن المتوقع أن تصبح الدراسة، التي تحمل عنوان الحواجز التي تحول دون استرداد الموجودات، متاحة باللغتين الإسبانية والعربية وستصبح الدراسة، التي تحمل عنوان محرِّكو الدمى: كيف يستغل الأشخاص الفاسدون الهياكل القانونية لإخفاء الموجودات المنهوبة وما ينبغي عمله للتصدِّي لذلك، متاحة باللغات العربية والإسبانية والفرنسية. وقد حظيت الأنشطة الرامية إلى زيادة الوعي بالمنتجات المعرفية بقدر كبير من الاهتمام وأسهمت فيما أحرزته تلك المنشورات من نجاح ملحوظ على الصعيد العالمي.

### توثيق التعاون مع المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية وزيادة فعالية التحقيقات المالية

٣٨- أكَّد مؤتمر الدول الأطراف في دورته الثالثة على أنه ينبغي للمؤسسات المالية أن تعتمد وتنفِّذ معايير فعَّالة بشأن توكي الحرص الواجب وبشأن الإفصاح عن المعاملات المالية؛ وذلك حسبما سبق أن أشار إليه الفريق العامل مشدداً على ضرورة إلقاء قدر أكبر من المسؤولية على المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية التي تشرف عليها. وأوصى الفريق العامل أيضاً بإشراك هذه المؤسسات في تنمية المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات؛ كما شجَّع على الاضطلاع بأعمال بشأن التدابير الوقائية الواردة في الفصل الخامس من الاتفاقية وشدَّد على أهمية التحقيقات المالية الفعَّالة.

## التدابير المتخذة

٣٩- يضمن المكتب والبنك الدولي، من خلال مركز المراقب الذي يتمتعان به لدى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ووزراء مالية مجموعة العشرين ومحافظي مصارفها المركزية، في جملة أمور أن يُولى الاهتمام أيضا (لا سيما من جانب وحدات الاستخبارات المالية ووكالات إنفاذ القانون)، في جهود مكافحة غسل الأموال، لمكافحة غسل عائدات الفساد من خلال الاعتراف الصريح بأن الفساد يشكل جريمة أصلية في حالات غسل الأموال وضمان توحي الحرس الواجب من جانب المؤسسات المالية.

٤٠- ويوجد لدى المكتب، في إطار برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، موجهون يعملون في الميدان لمساعدة الدول الأعضاء على بناء نظم فعّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوسائل عديدة منها تعزيز وحدات الاستخبارات المالية، وتحليل المعلومات المالية، وتطوير الاستخبارات المالية. وتعلق أنشطة أخرى بإجراء تدقيق مشدّد للحسابات التي يطلب كبار المسؤولين والمقربون منهم فتحها أو يحتفظون بها أو يحتفظ بها نيابة عنهم؛ كما تتعلق بالكيفية التي يمكن بها للمؤسسات المالية أن تعزز التنفيذ الفعلي لتدابيرها الخاصة بالتدقيق المشدّد.

٤١- وقدم المكتب مساعدات، من خلال شبكة الموجهين الميدانيين المعنيين بمكافحة غسل الأموال والمستشارين الإقليميين المتخصصين في مكافحة الفساد، إلى الدول الطالبة من أجل إكساب مسؤولي العدالة الجنائية ما يلزم من مهارات تخصّ التحقيق في الجرائم المالية المعقّدة وملاحقة مرتكبيها. وتضمّن الدعم المتعلق ببناء القدرات توفير فرص تدريبية بشأن كيفية إجراء تحقيقات مالية فعّالة. وواصل المكتب جهوده الرامية إلى القيام، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، بتنظيم دورة تدريبية عن إجراء التحقيقات المالية موجهة إلى الممارسين في الدول العربية.

٤٢- وشارك ممثلون عن مبادرة "ستار" أيضاً مشاركة فعّالة في حلقات عمل ومناقشات حضرها ممثلون عن المؤسسات المالية، ونظّمت في سياق عمل مجموعة فولفسبرغ، وهذه المجموعة هي رابطة تضم ١١ مصرفاً عالمياً وتهدف إلى وضع معايير في قطاع الخدمات المصرفية من أجل الترويج للتوصيات السياسية وتشجيع القطاع المالي على اتخاذ تدابير أشد فعالية تتيح التصدي لغسل عائدات الفساد. كما قدّم ممثلو مبادرة "ستار" إسهامهم في الملاحظات الإرشادية الخاصة بفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وبشكل خاص مذكرتين توجيهيتين بشأن الملكية النفعية وبشأن اعتماد المصارف لنهج قائم على تقييم المخاطر، لا سيما في الحالات البالغة الخطر مثلاً عند التعامل مع الشخصيات السياسية البارزة.

٤٣- ونظّم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، خلال الدورة الخامسة للمؤتمر، بالتعاون مع وكالات أخرى بما في ذلك البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، حدثاً جانبياً بشأن التدفقات المالية غير المشروعة وتطرق أيضاً إلى قضايا توثيق التعاون مع المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية وزيادة فعالية التحقيقات المالية.

### جمع المعلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية ذات الصلة باسترداد الموجودات بوسائل من بينها قائمة التقييم الذاتي المرجعية

٤٤- دعا الفريق العامل مراراً الدول الأطراف إلى أن تقوم، بدعم من الأمانة، باستيفاء الرد على القسم المتعلق باسترداد الموجودات في قائمة التقييم الذاتي المرجعية، لكي يتسنى جمع معلومات عن تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات، بما في ذلك معلومات عن السوابق القضائية على الصعيد الوطني، من أجل تقييم جهود تلك الدول واستبانة ما يتعين اتخاذه من خطوات أخرى لتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وتجميع الممارسات الجيدة، واستبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية.

### التدابير المتخذة

٤٥- يعكف المكتب، بناءً على طلب عدّة دول وفي سياق أنشطة المساعدة التقنية الجارية، على دعم البلدان في استخدام قائمة التقييم الذاتية المرجعية الحالية باعتبارها أداة تكفل إجراء تحليل للثغرات وتقييم الجهود التي تبذلها تلك البلدان بغية تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية تنفيذاً تاماً. واستناداً إلى محصّلة هذا العمل، يعمل المكتب بالتعاون مع البلد لتحديد التدابير الواجب اتخاذها لمواجهة التحديات المحدّدة. وأجريت خمس دراسات لتحليل الثغرات حتى الآن.

٤٦- وطلبت الأمانة إلى الدول الأطراف، في مذكرتين أرسلتهما في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ و٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تقديم تعليقات تؤخذ في الاعتبار عند وضع اللمسات الأخيرة على قائمة التقييم الذاتي المرجعية للدورة الثانية من آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية. وقدّمت الأمانة مشروع مخطط لتسلسل الأسئلة وللهيكل المواضيعي المقترح لقائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة لاستعراض الفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/2013/3)، ومشروع مناقشة قائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة للدورة الثانية من آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية (CAC/COSP/2013/CRP.6)، كي تنظر فيهما الدول الأطراف. وإضافةً إلى ذلك، أصدرت الأمانة موجزاً عن الردود التي تلقتها من الدول

الأطراف بشأن قائمة التقييم الذاتي المرجعية المنقّحة (CAC/COSP/IRG/2014/CRP.1). وتواصل الأمانة عملها لتحسين قائمة التقييم الذاتي المرجعية استناداً إلى الإسهامات التي تصلها من الدول الأطراف، بغية وضع اللمسات الأخيرة عليها قبل بداية الدورة الثانية للاستعراض.

### جمع المعلومات عن التعاون الدولي فيما يخص الإجراءات المدنية والإدارية المتصلة باسترداد الموجودات

٤٧- طلب المؤتمر، في قراره ٣/٥، إلى الأمانة أن تدعو الدول الأطراف إلى تقديم معلومات، قدر الإمكان، عن المساعدة القانونية المتبادلة بشأن الإجراءات المدنية والإدارية لاستبانة الموجودات وتجميدها ومصادرتها وفقاً للفقرة ١ من المادة ٤٣ والفقرة ٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية. وترد أيضاً ولاية مماثلة في القرار ١/٥ بعنوان "تعزيز فعالية التعاون في مجال إنفاذ القانون على كشف جرائم الفساد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد".

#### التدابير المتخذة

٤٨- عمّمت الأمانة، في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٤، مذكرةً شفويةً تطلب من جميع الدول الأطراف والدول الموقعة توفير هذه المعلومات بحلول ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٤. وخلال الدورة الخامسة لفريق استعراض تنفيذ الاتفاقية، طُلب من الأمانة تمديد الموعد النهائي لتقديم المعلومات. ونُشرت الردود التي تلقتها الأمانة على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة كما وردت. وبغية السماح بإدراج الردود الواردة في غضون المهلة الممددة، سيقدم تقرير مرحلي مفصّل عن المعلومات الواردة إلى اجتماع الخبراء الرامي إلى تعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي ستُعقد في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

### جمع المعلومات عن أفضل الممارسات المتعلقة بالمعالجة الفعّالة لجرائم الفساد

٤٩- دعا المؤتمر، في قراره ٣/٥، الدول الأطراف إلى أن تتبادل مع الأمانة معلومات بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بالمعالجة الفعّالة للجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية، كما شجّع الدول الأطراف على تبادل الأساليب والخبرات العملية المتعلقة بإرجاع الموجودات، بما يتوافق مع المادة ٥٧ من الاتفاقية، وشجّع أيضاً الدول الأطراف على أن تتبادل طوعاً تجارياً بشأن

التدابير المتخذة بالاتساق مع عناصر هذا القرار ومع قرارات المؤتمر السابق المتعلقة باسترداد الموجودات.

#### التدابير المتخذة

٥٠- عمّمت الأمانة، في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٤، مذكرةً شفويةً تطلب من جميع الدول الأطراف والدول الموقّعة توفير معلومات عن القضايا المحدّدة أعلاه. والمعلومات الواردة متاحة للفريق العامل على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

**جمع المعلومات عن الخبرات العملية للدول بشأن إدارة الموجودات المجمّدة والمججوزة والمصادرة، واستخدامها والتصرف فيها وبشأن أفضل الممارسات لمعالجة إدارة الموجودات المججوزة**

٥١- شجّع المؤتمر، في قراره ٣/٥، الدول الأطراف والمكتب على تبادل الخبرات بشأن إدارة الموجودات المجمّدة والمججوزة والمصادرة، واستخدامها والتصرف فيها وتحديد أفضل الممارسات بالقدر اللازم، استناداً إلى الموارد القائمة التي تعالج إدارة الموجودات المججوزة، والنظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن هذه المسألة.

#### التدابير المتخذة

٥٢- في مستهلّ عام ٢٠١٤، أطلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع منطقة كالابريا، مشروعاً لفترة سنتين في مجال إدارة الموجودات المجمّدة والمججوزة والمصادرة، واستخدامها والتصرف فيها بغية تعزيز التعاون الدولي. وعُقد اجتماع فريق خبراء في ريجيو دي كالابريا بإيطاليا من ٢ إلى ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤ حضره تقريباً ٨٠ خبيراً من ٣٥ بلداً ومن وكالات ومنظمات لديها تجربة وخبرة في مجال إدارة الموجودات المجمّدة والمججوزة والمصادرة، واستخدامها والتصرف فيها. وأتاح الاجتماع منصةً للحوار بين الممارسين المشاركين في تعقّب ومصادرة الموجودات وإدارة الموجودات بعد حجزها، وكذلك للحوار بين الخبراء والممارسين العاملين في مجالات التصرف في الموجودات واستخدام الحكومات للموجودات المججوزة وتعزيز التعاون الدولي في مجال إدارة الموجودات المججوزة. وإذ يأخذ المكتب في الاعتبار النتائج والتوصيات التي أصدرها اجتماع فريق الخبراء، سيقوم بوضع عدد من الأنشطة والمنتجات المعرفية لفائدة الممارسين يكون من شأنها الدفع بعمل وتفكير المجتمع الدولي في المجالات التالية: (أ) التعاون الدولي في مجال تحديد الأصول العائدة من أنشطة إجرامية وحجزها ومصادرتها، لا سيما الأصول المتصلة بالمنظمات

الإجرامية المرتبطة بالماфия؛ (ب) الإدارة المحلية للموجودات المحجوزة والمصادرة والتصرف فيها؛ (ج) إدارة الأصول المسترجعة ضمن قضايا استرداد الموجودات. ويستند المشروع إلى الأعمال السابقة التي قام بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء في هذا المجال، لا سيما في إطار أنشطة مبادرة "ستار". والتقرير المتعلق بأعمال الاجتماع متاح أمام الفريق ضمن ورقة غرفة الاجتماع.

٥٣- وللمضي قدماً، من المتوقع أن تمنح الأولوية للمنتجات المعرفية والأنشطة التالية في إطار المرحلة الأولى للمبادرة: إصدار صحيفة وقائع عن السوابق القضائية الحالية بشأن قضايا لا تستند إلى حكم إدانة، وأعباء الإثبات والتعاون الدولي؛ ونشر سلسلة صحائف وقائع عن كيفية تصدّي دول مختلفة لمسألة إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة على الصعيد المحلي بغية تبادل هذه التجارب؛ ودراسة عن نُظم قواعد البيانات من أجل تعقب ورصد وتحليل عملية إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة والتصرف فيها؛ وتنظيم برنامج تدريبي لفائدة مديري إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة. ومن المزمع تنظيم اجتماع إضافي لفريق خبراء للتحقق من صحة هذه المنتجات خلال الربع الأول من عام ٢٠١٥. وإضافةً إلى ذلك، من المزمع المضي قدماً بالتوصيات الصادرة بشأن إدارة الأصول المسترجعة ضمن قضايا استرداد الموجودات من خلال عقد اجتماع مشترك لفريق خبراء ينظّمه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومبادرة "ستار" والمركز الدولي لاسترداد الموجودات مع مراعاة ما تحقق من أعمال في الميدان.

## باء- بناء الثقة بين الدول الطالبة والمتلقية للطلبات

### السلطات المركزية وجهات الاتصال والشبكات المعنية باسترداد الموجودات

٥٤- طلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء التي لم تعيّن بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إلى أن تفعل ذلك. كما وجّه المؤتمر طلباً مشابهاً إلى جميع الدول الأطراف.

٥٥- وطلب المؤتمر إلى الفريق العامل مواصلة النظر في مسألة إنشاء شبكة عالمية لجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات تعمل بصفقتها شبكة للممارسين، دون ازدواجية مع عمل الشبكات القائمة، لتسهّل المزيد من التعاون الفعّال. وأكد الفريق العامل على الحاجة إلى وضع شبكة عالمية لجهات الاتصال المعنية بمصادرة الموجودات واستردادها تتمتع بخبرة تقنية وشدّد على ضرورة التعاون والتنسيق بين الشبكات الإقليمية.

- ٥٦- وأوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اعتماد نهج في مجال استرداد الموجودات يقوم على إنشاء مكتب مساعدة يتولّى إسداء المشورة خلال المراحل الأولى لأيّ قضية بطريقة غير رسمية وإحالة مقدّمي الطلبات إلى الجهات النظرية التي يمكن أن توفر مزيداً من المساعدة.
- ٥٧- وأوصى الفريق العامل أيضاً بأن يستكشف المكتب الكيفية التي يمكن بها تعديل قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات لكي يتسنى التيقن من بيانات الاتصال الخاصة بالأشخاص الموجودين في ولايات قضائية أخرى.
- ٥٨- وشدّد الفريق العامل على ضرورة الاستفادة الفعلية من التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية، مع التسليم بدور الجهاز القضائي في إجراءات التعاون الدولي لضمان المساءلة ومراعاة الأصول القانونية.

#### التدابير المتخذة

- ٥٩- بحلول ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، كانت ١٠٥ دول أطراف قد أبلغت الأمانة بالسلطات المركزية التي عيّنتها.
- ٦٠- وقام المكتب، في أعقاب الردود التي تلقّاها على المذكرات الشفوية الثلاث التي وُجّهت إلى الدول الأطراف والدول الموقّعة خلال الفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١١ لدعوتهما إلى الشروع في تعيين جهات اتصال خاصة بها بشأن استرداد الموجودات والإبلاغ عنها وذلك وفقاً لتوصيات الفريق العامل والمؤتمر، بإنشاء قاعدة بيانات تخص جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات التي عيّنتها الدول الأطراف. وشدّد على أهمية تعيين جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات أثناء اجتماع الخبراء الذي عُقد في فيينا يومي ٢٢ و٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ من أجل تعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٦١- وبحلول ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، كانت ٥٥ دولة طرفاً ودولتان موقّعتان قد أبلغت الأمانة بجهات الاتصال التي عيّنتها.<sup>(٦)</sup> ويُتاح على الموقع الإلكتروني للمكتب

(6) الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، ألمانيا (دولة موقّعة)، إندونيسيا، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعدّدة القوميات)، بيرو، تركيا، توغو، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية (دولة موقّعة)، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، غواتيمالا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، كندا، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، النمسا، نيجيريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

www.unodc.org/compath\_uncac/en/index.html دليل الاتصال الحاسوبي المباشر الخاص بما تم تعيينه من سلطات مركزية وجهات اتصال مختصة باسترداد الموجودات. والدول الأطراف مدعوة إلى تعميم المعلومات المتعلقة بهذا الدليل على المؤسسات الوطنية ذات الصلة.

٦٢- ووفقاً لمقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ٢/٣، المعنون "تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، الذي طلب فيه المؤتمر إلى الأمانة النظر في مدى الجدوى العملية من إدماج الدليل الشبكي المراد استحدثه بالأدلة الموجودة أو التي قد توجد مستقبلاً في إطار صكوك دولية أخرى، كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، يعكف المكتب على إعادة تطوير دليل للسلطات الوطنية المختصة بغية دمجها داخل بوابة إدارة المعارف المعروفة ببوابة المعرفة للموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة (SHERLOC). ومن شأن هذا الدليل الذي أعيد بلورته أن يدمج قوائم السلطات الوطنية المختصة في إطار اتفاقية مكافحة الفساد واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ بهدف تعزيز قابلية استخدامها وفعاليتها.

٦٣- واستُهلّت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ المبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال التي أنشأتها مبادرة "ستار" في إطار شراكة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). والهدف منها هو دعم التحقيقات وملاحقة الفاسدين ومرتكبي الجرائم الاقتصادية من خلال التعاون الدولي وتوفير المساعدة غير الرسمية (أي قبل تقديم الطلبات الرسمية للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة وبعد تقديم تلك الطلبات) لغرض تحديد عائدات الفساد والجرائم الاقتصادية وتعبئتها وتجميدها ومن ثم استعادتها في نهاية المطاف. وأنشأت المبادرة منصة افتراضية على موقع الإنتربول الشبكي الآمن. وتتيح هذه المنصة، المربوطة بشبكة الاتصالات الآمنة التابعة للإنتربول I-24/7، لجهات الاتصال الحاصلة على إذن من مكاتب الإنتربول المركزية الوطنية تبادل المعلومات والمعارف التقنية المتعلقة بالفساد واسترداد الموجودات. وتشارك حالياً في تلك المنصة ١٩٦ جهة اتصال مخصصة تمثل ١٠٨ بلدان. وقد عُقد في بانكوك في الفترة من ٣ إلى ٥ تموز/يوليه ٢٠١٣ المؤتمر العالمي الرابع لجهات الاتصال المختصة باسترداد الموجودات. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، شارك شركاء في المبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال في اجتماع دام يومين لمناقشة القضايا الرئيسية المتعلقة بالمبادرة. وسيعقد الاجتماع السنوي الخامس للمبادرة في فيينا يومي ٨ و٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.



٦٤ - وواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومبادرة "ستار" دعمهما لتعزيز شبكات إقليمية معنية باسترداد الموجودات ومصادرتها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الاجتماعات التالية بدعم من المكتب ومبادرة "ستار": اجتماع شبكة استرداد الموجودات التي أسستها البلدان الأعضاء في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال (GAFISUD) الذي عُقد في كوستاريكا من ٢٦ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤؛ وتدشين شبكة شرق أفريقيا المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛ واجتماع اللجنة التوجيهية لشبكة شرق أفريقيا المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات المعقود في مقر رابطة شرق أفريقيا لسلطات مكافحة الفساد بكامبالا من ٥ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ وتدشين شبكة آسيا والمحيط الهادئ المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، التي عُقدت بسيول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛ واجتماعات شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات وشبكة كامدين المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات. وتتمتع مبادرة "ستار" بمركز مراقب في جميع الشبكات الإقليمية المعنية باسترداد الموجودات المشار إليها أعلاه. وإضافة إلى ذلك، يشارك ممثلون عن المبادرة في عملية وضع شبكة إقليمية لدعم منطقة غرب أفريقيا وشاركت لهذا الغرض في الاجتماع التحضيري في آذار/مارس ٢٠١٤.

### التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية ووكالات مكافحة الفساد

٦٥ - أوصى الفريق العامل بتعزيز التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وسلطات مكافحة الفساد والسلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة على الصعيدين الوطني والدولي. وينبغي استكشاف سبل لمزيد من التعاون بين الشبكات القائمة والمؤسسات مثلاً مجموعة إيغمونت لوحدة الاستخبارات المالية والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد.

#### التدابير المتخذة

٦٦ - يتعاون المكتب تعاوناً وثيقاً مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ويدعم أنشطتها. وهو يشارك في اللجنة التنفيذية للرابطة، التي تتشاور معه بانتظام بشأن برنامج عملها وصياغة خططها المستقبلية الاستراتيجية. وعُقد المؤتمر السنوي السابع والاجتماع العام للرابطة في بنما من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وكان موضوع المؤتمر هو "سيادة القانون ومكافحة الفساد: التحديات المطروحة والفرص المتاحة". وتطرقت النقاشات

بشأن المواضيع الفرعية إلى قضية وكالات مكافحة الفساد، وإنفاذ قانون غير انتقائي لمكافحة الفساد والاستراتيجيات الوقائية الرئيسية.

٦٧- وتواصل كل من مبادرة "ستار" وبرنامج المكتب العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب عملهما مع وحدات الاستخبارات المالية من أجل مساعدتها على الانضمام إلى مجموعة إيغمونت وتنفيذ معاييرها المتعلقة بتبادل المعلومات بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعلاوةً على ذلك، قدّم ممثلو مبادرة "ستار" عرضاً خلال الجلسة العامة ٢٢ لمجموعة إيغمونت، التي عقدت بليما من ١ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بشأن الأدوار الممكنة التي قد تضطلع بها وحدات الاستخبارات المالية في استرداد الموجودات، وقاموا، بالتعاون مع أمانة مجموعة إيغمونت، بتنظيم تدريب لفائدة وحدات الاستخبارات المالية يتعلق بتعقب الموجودات واستردادها.

### التعاون مع القطاع الخاص

٦٨- أوصى الفريق العامل بأن تواصل الأمانة الترويج لإقامة شراكات مع القطاع الخاص، وخاصةً مع المؤسسات المالية، بهدف مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وتيسير استرداد الموجودات. وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على دعم جهود الأمانة، بوسائل عديدة منها إقامة شراكات على الصعيد الوطني.

### التدابير المتخذة

٦٩- واصل المكتب والاتفاق العالمي التابع للأمم المتحدة التعاون بشأن أداة التعلم الإلكتروني التفاعلي للقطاع الخاص بعنوان "مكافحة الفساد". وفي عام ٢٠١٣، تُرجمت الأداة إلى لغات جديدة (عن طريق استخدام موارد داخلية) وهي الآن متاحة باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية والروسية والصينية والعربية والألمانية والكورية والنرويجية والتركية. كما حصل المكتب على تمويل إضافي ومساهمات عينية من شركة خاصة لترجمة شرائط الفيديو إلى ١١ لغة جديدة (الأوكرانية والسويدية والنرويجية والدانمركية والفنلندية والبلغارية والليتوانية واللاتفية والإستونية والتشبيكية والهنغارية) خلال عام ٢٠١٤. ومنذ شباط/فبراير ٢٠١٢، استعمل الأداة ١١٤ ٠٥٣ مستخدماً عبر الإنترنت. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، بدأ العمل في برنامج شهادة. ومن بين ٦٠ ٠٠٠ مستخدم الذين زاروا صفحة الموقع الشبكي منذئذ، تسجّل ما يقرب من ٥ في المائة من المستخدمين من أجل الحصول على الشهادة.

٧٠- وبغية تمكين القطاع الخاص من اعتماد سياسات لمكافحة الفساد متّسقة مع الاتفاقية، تم الانتهاء من إعداد دليل القواعد الأخلاقية لمكافحة الفساد والامتثال لها لدى قطاع الأعمال التجارية، كجزء من مبادرة مشتركة مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي. وتكملةً لهذا الدليل، نشر مؤتمر الدول الأطراف في دورته الخامسة دليلاً بعنوان دليل عملي لبرنامج القواعد الأخلاقية لمكافحة الفساد والامتثال لها لدى قطاع الأعمال التجارية. والدليل متاح باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية.

٧١- وخلال فترة رئاسة روسيا لمجموعة العشرين (G-20)، ظلّ المكتب عضواً نشطاً في فرقة العمل المعنية بتحسين الشفافية ومكافحة الفساد التابعة لمجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية. وأسهم المكتب في تحديد المجالات ذات الأولوية بالنسبة للمجموعة ووضع توصيات رئيسية للعمل الفردي والجماعي من جانب الحكومات وقطاع الأعمال من هذه المجموعة وغيرها، تتعلق بكل مجال من المجالات ذات الأولوية، وتشمل مشاركة القطاع الخاص في آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية ودراسة أولية بشأن التطوّرات التنظيمية الممكنة لتعزيز دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد في سياق الأعمال التجارية على الصعيد العالمي.

### تشجيع الحوار وإزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات

٧٢- شدّد الفريق العامل على ضرورة أن تواصل الأمانة تعزيز عملها فيما يتعلق بتشجيع الحوار بين الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات وبناء الثقة وتعزيز وتوطيد الإرادة السياسية على نحو يكفل استرداد الموجودات، بما في ذلك في عملها مع المنظمات الحكومية الدولية وفي سياق مجموعة العشرين. كما شجّع الفريق الدول الأطراف على السعي إلى إزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات، لا سيما بتبسيط الإجراءات المحلية وتعزيزها منعاً لإساءة استخدامها.

٧٣- وأهاب المؤتمر، في قراره ٣/٥، بالدول الأطراف أن تنظر بعناية وسرعة في تنفيذ طلبات الحصول على المساعدة القانونية المتبادلة على الصعيد الدولي التي تحتاج لإجراءات عاجلة، بما في ذلك الطلبات المتعلقة بالدول المعنية الكائنة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وكذلك الدول الأخرى الطالبة.

### التدابير المتخذة

٧٤- يشارك المكتب مشاركةً نشيطةً في عدد من المنتديات الدولية من أجل الدعوة إلى تعزيز الإرادة السياسية. ويشارك المكتب، إلى جانب الدور الذي يضطلع به باعتباره أمانة مؤتمر الدول الأطراف وأفرقتة العاملة، في الاجتماعات الدولية التي ينظمها أصحاب المصلحة

الآخرون، بما في ذلك الإنتربول والاتحاد الأوروبي ويوروجست ومجموعة الدول السبع والفريق العامل لمكافحة الفساد الذي أنشأته مجموعة العشرين وكذلك دعمه للمنتدى العربي لاسترداد الموجودات والمنتدى الأوكراني لاسترداد الموجودات. وعُقد عدد من الأحداث الخاصة خلال الدورة الخامسة للمؤتمر بشأن المواضيع التالية: مبادرة "ستار": سبعة أعوام من الجهود الدولية في دعم استرداد الموجودات المسروقة (الذي عُقد في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛ ونُظّم المبلّغين حرصاً على الصالح العام: الحوافز وتدابير الحماية والأدوات الجديدة (الذي عُقد في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛ والتدفقات المالية غير المشروعة (الذي عُقد في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛ والأداء والمبادئ والابتكارات المتعلقة بنُظُم الإفصاح عن الموجودات (الذي عُقد في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣).

٧٥- وقام المكتب، بصفته مراقباً، بإثارة الوعي بأهمية وفوائد التصديق على اتفاقية مكافحة الفساد خلال اجتماعات الفريق العامل لمكافحة الفساد الذي أنشأته مجموعة الدول العشرين وكذلك خلال المؤتمر السنوي الثالث الرفيع المستوى لمكافحة الفساد للحكومات والأعمال التجارية المتصلة بمجموعة العشرين. ومن النتائج التي انبثقت عن هذه الأنشطة كون مسألة استرداد الموجودات تحتلُّ أولويةً كبيرةً في خطة العمل الخاصة بمكافحة الفساد التي وضعتها مجموعة العشرين للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤. ويحتوي إعلان رؤساء الدول الذي اعتمد في مؤتمر قمة مجموعة العشرين في سان بطرسبرغ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، التزامهم بمواصلة تطوير وتعزيز الأطر لتيسير التعاون من أجل رفض دخول المسؤولين الفاسدين والمتورطين في أفعال الفساد. وبغية تعزيز التعاون الدولي في مجال التحقيق ومقاضاة جرائم الفساد وكذلك استرداد عائدات الفساد، وافق الفريق أيضاً على المبادئ الرفيعة المستوى بشأن المساعدة القانونية المتبادلة. ومن بين المسائل التي ستحظى بالأولوية ضمن خطة عمل مجموعة العشرين لمكافحة الفساد في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ التعاون الدولي فيما يخص القضايا الجنائية واسترداد الموجودات. واتفق الفريق، خلال اجتماع الفريق العامل لمكافحة الفساد الذي أنشأته مجموعة الدول العشرين الذي عُقد بروما يومي ٩ و ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، على المبادئ الرفيعة المستوى بشأن الملكية النفعية. ويعدُّ ذلك خطوةً مهمّةً نحو تنفيذ الولاية التي أسندها له رؤساء وزراء مالية دول مجموعة العشرين كي تصبح هذه البلدان قدوةً في ضمان الشفافية والتصديّ لإساءة استخدام الهيئات الاعتبارية والترتيبات القانونية.

٧٦- وقامت مبادرة "ستار" بدعم الاجتماع الثاني للمنتدى العربي لاسترداد الأموال، الذي عُقد في مراكش، المغرب، من ٢٨ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وحضر الاجتماع ممثلون عن ٣٥ بلداً وإقليماً وكذلك ست منظمات دولية وإقليمية. وانطلق

المنتدى العربي في سياق شراكة "دوفيل" مع البلدان العربية التي تمرُّ بمرحلة انتقالية. وسمح الاجتماع بإجراء تقييم عملي للتحديات المطروحة والتقدم المحرز حتى الآن، وأتاح منصّةً مناسبةً تسمح برسم معالم الطريق للمستقبل. وفي أعقاب الاجتماع الأول الذي عُقد بالدوحة في عام ٢٠١٢، عُقدت ثلاث دورات خاصة ترمي إلى تقديم برنامج تدريبي هادف وإذكاء الوعي وتقديم المساعدة التقنية حسب حاجة كل بلد وكل حالة معينة في عين المكان للبلدان التي تمرُّ بمرحلة انتقالية.

٧٧- وتمت صياغة مفهوم مشترك للأنشطة في إطار المنتدى العربي، وبناءً على ذلك، وُضعت خطة عمل لعام ٢٠١٤ تركز على الملكية النفعية ودور القطاع الخاص والشبكات في استرداد الموجودات وكذلك بناء القدرات ووضع أدلة لاسترداد الموجودات. وفي سياق خطة العمل، قامت مبادرة "ستار" بتسهيل وضع مشروع يرمي إلى نشر أدلة للممارسين وإنشاء مواقع شبكية تفاعلية عن القواعد واللوائح الخاصة بالملكية النفعية في ١٠ مراكز مالية استراتيجية من حيث صلتها باسترداد الموجودات في البلدان العربية. ومن المزمع أن يُعرض الدليل خلال حدث مدته يوم واحد سيُنظَّم بفيينا في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ وخلال الاجتماع الثالث للمنتدى العربي الذي سيعقد بجنيف من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٧٨- وواصل المناصر الإقليمي الخاص للمكتب بشأن استرداد الموجودات، النائب العام في قطر، الدكتور علي بن فطيس المري، أعماله.

٧٩- وفي ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمدت مجموعة الدول السبع إعلان مؤتمر قمة مجموعة الدول السبع ببروكسل، وأعربت فيه عن التزامها المتواصل بمنع إساءة استخدام الشركات وغيرها من الترتيبات القانونية مثلاً اتحادات الشركات لإخفاء التدفقات المالية المتأثية من أفعال الفساد والجرائم الأخرى وبكفالة تقديم معلومات عن الملكية النفعية إلى وحدات الاستخبارات المالية ووكالات جباية الضرائب وإنفاذ القانون في الوقت المناسب. والتزمت المجموعة أيضاً بالاستفادة من الجهود المبذولة، بما في ذلك جهود مجموعة العشرين، بغية اتخاذ خطوات إضافية لمنع الأثر السلبي للفساد ومواصلة الالتزام بمبادرة "ستار" ودعمها والعمل مع الحكومات والمراكز المالية العالمية لمتابعة جهود استرداد الموجودات.

٨٠- وشارك ممثلو مبادرة "ستار" في المنتدى الأوكراني بشأن استرداد الموجودات، الذي عُقد بلندن يومي ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل بناء على دعوة من حكومتها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، لدعم الجهود التي تبذلها الحكومة الأوكرانية لاسترداد الموجودات.

## جيم - المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات

٨١- شدّد الفريق العامل على أنّ هناك طلباً كبيراً على المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وخصوصاً على الخدمات الاستشارية القانونية؛ وأبرز ضرورة اتباع نهج مصمّم تبعاً للاحتياجات. وأكد على أهمية توفير المساعدة التقنية للمسؤولين والممارسين في مجال المساعدة القانونية المتبادلة لتمكينهم من صياغة الطلبات والردود عليها.

٨٢- وأكد الفريق العامل أيضاً على أهمية تدعيم قدرات المشرّعين وموظفي إنفاذ القانون والقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات، وشدّد على الحاجة إلى توفير تدريب متخصص في مجال استرداد الموجودات وأنشطة بناء القدرات. وإضافةً إلى أنشطة معينة مثل عقد الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، شجّع الفريق العامل الأمانة على تنظيم دورات تدريبية بالاستعانة بالتكنولوجيات المبتكرة من قبيل برامج التعلم الإلكتروني.

٨٣- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة مواصلة التأكد من امتثال جميع أنشطة مبادرة "ستار" امتثالاً صارماً لما نصّت عليه الاتفاقية من إطار قانوني ومعايير دولية. وطلب إلى الأمانة أيضاً مواصلة تقديم تقارير منتظمة إليه وإلى المؤتمر عن أنشطة مبادرة "ستار".

٨٤- وأوصى الفريق العامل بأن يسعى المكتب إلى إقامة مزيد من الشراكات وإلى تنسيق الاضطلاع بأنشطة مساعدة تقنية إضافية في المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات مع سائر المنظمات والهيئات المعنية، وطلب من الأمانة تعزيز السبل والوسائل المتاحة للدول الأعضاء لطلب المساعدة التقنية في إطار مبادرة "ستار" على المستويين الوطني والإقليمي.

٨٥- وأوصى الفريق العامل بأن تنظر الدول الأطراف في اعتماد نهج قائم على منهج معين بشأن برامج المساعدة التقنية، والتنسيق على الصعيد الإقليمي، بغية كفالة استخدام الموارد المحدودة المتاحة على أجمع وجه.

٨٦- حثّ المؤتمر، في قراره ٣/٥، الدول الأطراف على أن تكفل حصول سلطات مكافحة الفساد والهيئات الأخرى ذات الصلة على التدريب الكافي والمنتظم وتمتعها بالسلطة اللازمة، التشريعية أو غيرها لتحديد عائدات الفساد وتعبئها وتجميدها ومصادرتها، بما في ذلك فيما يخص الحصول على المعلومات المالية وغيرها من المعلومات اللازمة للقيام بمهامها. كما شجّع المؤتمر الدول الطالبة وشركاء المساعدة على العمل مع الدول المتلقية للطلبات

لتحديد احتياجاتها الخاصة ببناء القدرات ذات الصلة باسترداد الموجودات وأن تعطي، قدر الإمكان، الأولوية للاحتياجات التي يتعين تلبيتها مع التأكيد على بذل جهود عملية خاصة.

#### التدابير المتخذة

٨٧- في مجال المساعدة التشريعية، يعمل المكتب مع عدّة دول من أجل تقييم تنفيذها لأحكام الفصل الخامس من الاتفاقية، وذلك من خلال تحليل الثغرات. وإضافة إلى ذلك، استجاب المكتب ومبادرة "ستار" لعدّة طلبات وردت إليه من الدول بشأن إجراء استعراضات مكتبية لتشريعات أو المساعدة في صياغة تشريعات بشأن مسألة استرداد الموجودات، بما في ذلك تشريعات تخص المصادرة غير المستندة إلى الإدانة.

٨٨- وظلّ المكتب، بما في ذلك عن طريق مبادرة "ستار"، يساعد الدول في جهودها المبذولة من أجل استرداد الموجودات على نحو يتماشى مع طلباتها ومع أوضاعها الخاصة. وقد تلقى أكثر من ٣٠ بلداً ورابطة إقليمية هذه المساعدة بواسطة مبادرة "ستار" وقت إعداد هذا التقرير. ومنذ عام ٢٠١١، قُدمت لأكثر من ١٨٠٠ ممراس برامج لبناء القدرات العامة وحصل أكثر من ٢٥٠ ممراساً من بينهم على تعليمات متصلة ببناء القدرات القطرية وحضر ٦٢ ممراساً حلقات عمل لتدريب المدربين بغية تكرار هذه المعارف والتجارب في الميدان. وإضافة إلى ذلك، ساعدت مبادرة "ستار" في بدء حوالي ٤٠ قضية من قضايا استرداد الموجودات وقامت بترتيب ما يزيد على ١٥٠ اجتماعاً ثنائياً متصلة بقضايا استرداد الموجودات. وفي ١٩ قضية، جرى تسهيل إحراز تقدّم أو نجاح لطلبات المساعدة القانونية في نهاية المطاف. وأرسل موجّهان معنيان باسترداد الموجودات إلى السنغال وتونس لعدّة شهور. وترد أدناه بعض الأمثلة المتعلقة بأنشطة المساعدة التقنية.

٨٩- وتواصل عمل مبادرة "ستار" في تونس في سياق المنتدى العربي لاسترداد الموجودات. وعُقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ حلقة عمل تدريبية لمسؤولي إنفاذ القانون وقضاة التحقيق المعنيين بقضايا استرداد الموجودات على الصعيد الدولي. وشملت حلقة التدريب تمرين محاكاة، ووجّه اهتمام خاص للمفاهيم القانونية والتحديات العملية واستخدام الوثائق والمعلومات المصرفية التي يمكن الحصول عليها من المصادر المفتوحة. كما كانت حلقة العمل مناسبة لزيادة مناقشة الاحتياجات المتعلقة ببناء القدرات في تونس. وضمن الإطار العام لعمل المكتب بتونس، من المزمع عقد مجموعة من أربع حلقات عمل بشأن التحقيقات المالية بتونس، ثلاث منها خلال عام ٢٠١٤. وعُقدت أول حلقة عمل في الفترة من ١٠ إلى

١٣ حزيران/يونيه ومن المزمع عقد حلقة العمل الثانية في الفترة من ١٥ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

٩٠- وفي رومانيا، تواصل الدعم المقدم للمكتب الوطني لمنع الجريمة واسترداد الموجودات. وتمت المرحلة الثالثة للبرنامج التدريبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ والمرحلة الرابعة في نيسان/أبريل ٢٠١٤. واعتمدت وحدات التدريب نهجاً تدريجياً لإجراء التحقيقات المالية وتعقب الموجودات وشملت أساليب التخطيط في إجراء التحقيقات ومعاينة التدفقات المالية وتحديد الآجال الزمنية ووضع ملامح للمجرمين وتأمين ومعالجة الأدلة وأساليب الاستجواب وغيرها من تقنيات التحقيق. وشملت الوحدات التدريبية مسائل الملكية النفعية وكذلك المساعدة القانونية المتبادلة وغيرها من أشكال التعاون الدولي في مجال المسائل الجنائية. وتواصل الدعم الذي تقدمه مبادرة "ستار" لإعداد الأدلة الخاصة بإدارة الموجودات. ونظمت مبادرة "ستار"، بالتعاون مع وزارة العدل والمكتب الوطني لمنع الجريمة واسترداد الموجودات، اجتماعاً رفيع المستوى في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ جمع وكالات إنفاذ القانون وشركاء التنمية لبدء عمل منتدى مشترك بين الوكالات خاص بالتعاون والتنسيق المحلي في قضايا استرداد الموجودات.

٩١- وقدم الدعم لدولة بوليفيا المتعددة القوميات من أجل إنشاء فريق عامل مشترك بين الوكالات لاسترداد الموجودات (GIRA). وأنشئ الفريق باعتباره فريقاً للتنسيق العملي يتألف من أربع مؤسسات وطنية. وعُقدت حلقات عمل تدريبية في تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، ركزت على التحقيقات المالية والمساعدة القانونية المتبادلة، ولا سيما مع البلدان الأوروبية والبلدان المطبقة للقانون العام وكذلك على تقنيات التعاون وأفرقة التحقيق المشتركة.

٩٢- وتواصل التعاون بين رابطة شرق أفريقيا للقضاة ومعاهد التدريب القضائي في كينيا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة عن طريق بناء قدرة تدريبية مستدامة في مجال استرداد الموجودات، خاصة معالجة احتياجات الموظفين القضائيين. ونظمت حلقة عمل لتدريب المدربين بالتعاون مع الرابطة في شباط/فبراير ٢٠١٤. وشملت الدورة التدريبية التي دامت خمسة أيام عدّة تمارين لصياغة أوامر مرحلة ما قبل الاعتقال وما بعد الاعتقال بخصوص تجميد الموجودات والإدارة المؤقتة والإفصاح عن البيانات وغيرها من الأوامر ذات الصلة، وكذلك تنظيم محاكمة صورية وصياغة حكم المصادرة. وسيستمر مزيد من التدريب في إطار المشروع على الصعيد القطري، بدءاً بدورة تدريبية من المتوقع عقدها في جمهورية تنزانيا المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.



٩٣- قام المكتب بتنسيق أول حوار تقني وتبادل للتجارب بشأن قضايا مصادرة الموجودات غير المستندة إلى إدانة بأمريكا اللاتينية. وعُقد الحدث ببوغوتا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وجمع محققين وأعضاء النيابة العامة وقضاة من خمسة بلدان في المنطقة (بيرو وغواتيمالا وكولومبيا والمكسيك وهندوراس). وأتاح الحدث للممارسين تحليل الجوانب ذات الصلة بمصادرة الموجودات من قبيل معايير الإثبات ونطاق الأطراف الثالثة ذات النية الحسنة والاستقلال الذاتي للمصادرة وتوصيات من أجل إجراء تحقيق مناسب بشأن الموجودات.

٩٤- وفي عام ٢٠١٣، أُجري استعراض داخلي لمبادرة "ستار"، ووُجد أن البلدان المستفيدة شعرت أن عمل المبادرة يكتسي أهمية بالغة بالنسبة لاحتياجاتها، مما سمح بإحراز تقدّم مهم على مستوى التزام البلد والمعايير الدولية والدعوة لها وتمّ إنجاز تقدّم مهم على مستوى العمل مع المنظمات الدولية والمجموعات (مثلاً العمل مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومنظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي ومجموعة البلدان الثمانية ومجموعة العشرين) والشبكات الإقليمية (مثلاً شبكة كامدين المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات وشبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات وشبكة الشرق الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات وشبكة استرداد الموجودات التي أنشأتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمنطقة أمريكا الجنوبية). واستناداً إلى هذه النتائج، مدّدت ولاية المبادرة لمدة سبع سنوات.

## دال- تقديم التقارير والمتابعة

٩٥- لعلّ الفريق العامل يوّد أن يقدم مزيداً من الإرشادات بشأن تنفيذ القرار ٣/٥ الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف والتوصيات التي انبثقت عن اجتماعاته السابقة، خاصةً من أجل تسهيل وضع مبادئ توجيهية عملية غير ملزمة، في شكل دليل يتضمّن خطوات مفصّلة، مثلاً لاسترداد الموجودات بشكل فعّال.

٩٦- ولعلّ الفريق العامل يوّد أن يقدم مزيداً من الإرشادات بشأن الخطوات الواجب اتخاذها لتشجيع الدول على أن تتيح على نطاق أوسع معلومات عن أطرها وإجراءاتها القانونية عن طريق وضع أدلة عملية لاسترداد الموجودات. وبوجه خاص، لعلّ الفريق العامل يوّد استكشاف كيف يمكن أن تكون الأعمال المتعلقة بجمع المعلومات ذات الصلة بإعداد الأدلة وإكمال قائمة التقييم الذاتي المرجعية معززة لبعضها البعض على نحو متبادل.

٩٧- ولعلّ الفريق العامل يوّد، بالنظر إلى عدد الدول التي قدّمت معلومات عن جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات، أن يناقش ما إذا كانت هناك حاجة لمزيد من الإرشادات بشأن الأدوار والوظائف التي تضطلع بها هذه الجهات.

٩٨- وفيما يخص الحاجة إلى تعزيز المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات، لعلّ الفريق العامل يوّد أن يقدّم إرشادات بشأن المجالات التي يمكن فيها إعداد مزيد من المنتجات المعرفية. وبوجه خاص، لعلّ الفريق العامل يوّد أن يقدّم إرشادات بشأن المجالات التي يمكن فيها وضع أحكام تشريعية نموذجية وأدلة ممارسات فضلى تستند إلى المناقشة المواضيعية المدرجة في جدول أعماله.

٩٩- ولعلّ الفريق العامل يوّد أن يشجّع الدول على أن تقدّم إرشادات بشأن الدور الذي يقوم به المكتب في تقديم التدريب والمساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي ويشجّع الدول على الاستفادة من الفرص المتاحة لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات.

١٠٠- ولعلّ الفريق العامل يوّد على وجه الخصوص أن يقدّم إرشادات بشأن التدابير التي يتعيّن اتخاذها من أجل المضي في التنفيذ الكامل للفصل الخامس من الاتفاقية وضمان تطبيقه من الناحية العملية؛ وذلك بوسائل منها تشجيع الدول الأعضاء على إجراء تحليل للثغرات بشأن الفصل الخامس باستخدام قائمة التقييم الذاتي المرجعية المحدّثة.